

حصول من به المضاف اليه فيصير ذا الالام مثلاً اذا اخبرني
 ابي العلم او القبح في حكمة فلا يكون مضافاً ولا في هذه
 فائدة تابعة فلا يصح بدون الاصل فان قيل لا فرق بين
 مضافه المعرفه وبين جعلها علماً في نحو التجدد والتربا
 والصحة والعرفه وقواهم وان كان كل واحد من
 تعريف المرفوع مع اختلاف جهة التعريف وان بداد المرشدة
 اذا كان المضاف اليه ادعى قبالاً لمجرد وجوده في قولنا
 لذيقل بحسب الخبر من حروف التعريف ليشاؤول العلم
 وخبره وما اجاه الكوثيرون جواباً ما نقله الكوثيرون
 من تركيب الشبهة الابواب وشبهه من المدح نحو الحسة
 الذاهد الى الدنيا ضعيف قياساً واستعمالاً
 القياس فما ذكره من تحصيل الحاصل والاستعمال فما
 ثبت من الفصحاء من ترك الالام بخوفه لا لالام
 عقدة بدهاء ان له وادرك حنسة الاشياء وعين
 ذلك واتجاه في الحديث من قوله لا في الدنيا فعلي
 اليه دون الاضافة وتسا الكوثيرون بالانحاء بين
 المضاف والمضاف اليه فيراد في عليه غير صحيح لا يستلزم
 جواباً حاتر فحصة ايضا ولذيقل له احدوا للفظية اي
 علامة الاضافة اللفظية بخذ في المضاف من البداء
 واللفظية اذا كان المضاف مصدقاً بخذ في المضاف
 من الخبر حتى يستغني المحل ان يكون المضاف مصدقاً

احول

احترازاً عما اذا لم يكن صفة كذا لا من زيد مضافاً الى محمولها
 متعلق بمضافاً احترازاً عما اذا كانت مضافة الى غير محمولها
 نحو مضاف الى البلد وكبر العصب مثل حارب زيداً مضافه
 اسد الفاعل الى المفعول وحسن الوجه اضافاً في الشبهة
 المشبهة الى فاعليها ولا تنفي الاضافة اللفظية الا تخفيفاً
 ولا تنفي تعريفها ولا تخصيصها لكونها بتقدير الانفصال في اللفظ
 حقيقة وهي التحقيق بخذ في التنوين المتعدي نحو اخ
 بيت الله وضاربك تخفيفاً في اللفظ حكم اذا افق كالمفرد
 فان قيل ما قايده قوله في اللفظ فيراد لاشارة الى وجهه
 التسميه او تحقيق التقابل صريحاً ومن ثم انه من اجل ان
 اللفظية لا تنفي الا تخفيفاً او لا تنفي تعريفاً فان قيل ان
 الى الحاصل المذكور وموان هذا الكلام بدني على عدم اقامتها
 التعريف لعل الحاصل المذكور حيث لا يتكلف له عدم اقامتها
 التخصيص في بيان تركيب حروف برجل حسن الوجه
 للحصول المطابقة بكان الصفة والموصوف حيث يتضح
 لعدم الاضافة اللفظية لا تخفيفاً ولو افاد التعريف
 لا تمنع لعدم المطابقة وامتنع على بيان بد حسن الوجه
 لكان الصفة مع ضرب الموصوف ولو افاد الاضافة اللفظية
 تعريفها لا يحصل المطابقة وعان تركيب المضافات بد حصول
 التحقيق بخذ في التنوين والمضافات بد حصول التحقيق
 بخذ في قول الجمع وامتنع الضارب ويؤكد المرفوع